## الدر المختار

شك أنها ثانية الوتر أو ثالثته قنت وقعد ثم صلى أخرى وقنت أيضا في الأصح . شك هل كبر للافتتاح أو لا أو أحدث أو لا أو أصابه نجاسة أو لا أو مسح رأسه أو لا استقبل إن كان أو لا مرة وإلا لا .

واختلف ولو شك في أركان الحج وظاهر الرواية البناء على الأقل وعليك بالأشباه في قاعدة اليقين لا يزول بالشك .

\$ باب صلاة المريض\$ من إضافة الفعل لفاعله أو محله ومناسبته كونه عارضا سماويا فتأخر سجود التلاوة وضرورة ( من تعذر عليه القيام ) أي كله ( لمرض ) حقيقي وحده أن يلحقه بالقيام ضرر وبه يفتى